

هل عمرته صحيحة بهذا العمل؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول كنت في الرياض وعقدت النية على اداء مناسك العمرة. وفي نفس الوقت لدي موعد في جدة الساعة التاسعة صباحا لاجل العمل كان ذلك في رمضان وكانت الانطلاقة مساء في الحافلة وكان ذلك لاول مرة عند الاحرام - [00:00:00](#) وكان ذلك لاول مرة عند الاحرام في الميقات من ضمن ما قلته. فاذا حبسني حابس فمحلي حيث حبستني. ولم نصل الى مكة الا في الساعة السادسة صباحا ولم اصل الحرم الا الساعة وكنت في حالة نفسية وضيق وتعب - [00:00:15](#) ولم افكر ماذا افعل وطففت حول البيت مرتين وكان المخطط ان انطلق في الساعة الثامنة فنزعت ثياب الاحرام وانطلقت الى جدة وبعد سبعة ايام احرمت احراما جديدا واديت مناسك العمرة واخطأت - [00:00:30](#) اخر بانني لم انزل الى الطابق الارضي لكي اشرب من ماء زمزم واكتفيت بالشرب من البراميل الموجودة في الساحة. فهل عملي صحيح الجواب بالنظر الى الاشتراط الذي اشترطته وانك وقعت في امر لا تستطيع دفعه - [00:00:44](#) هذا الشرط صحيح وبناء على ذلك فليس عليك اثم في لبس ثيابك والعمرة التي احرمت بها من جدة ميقاتها هو جدة لانك انشأت عمرة من جدة وبما انك اديتها فاحمد الله على هذا التوفيق. واما الشرب من ماء - [00:01:04](#) ماء زمزم فانه سنة وبالله التوفيق - [00:01:28](#)